

بحار الأنوار

[252] من تلك الحقوق حق الوالي على الرعية وحق الرعية على الوالي فريضة فرضها [1] سبحانه لكل على كل، فجعلها نظاما لالفتهم وعزا لدينهم، فليست تصلح الرعية إلا بصلاح الولاية ولا تصلح الولاية إلا باستقامة الرعية. فإذا أدت الرعية إلى الوالي حقه وأدى الوالي إليها حقها عز الحق بينهم وقامت مناهج الدين واعتدلت معالم العدل وجرت على أذلالها (1) السنن فصلح بذلك الزمان وطمع في بقاء الدولة ويئست مطامع الاعداء. وإذا غلبت الرعية واليهما أو أجحف الوالي برعيته اختلفت هنالك الكلمة و ظهرت معالم الجور وكثر الادغال في الدين وتركت محاج السنن (2) فعمل بالهوى وعطلت الاحكام وكثرت علل النفوس، فلا يستوحش لعظيم حق عطل، ولا لعظيم باطل فعل، فهنا لك تذلل الابرار وتعز الاشرار وتعظم تبعات [2] عند العباد. فعليكم بالتناصح في ذلك وحسن التعاون عليه، فليس أحد وإن اشتد على رضا - [2] حرصه وطال في العمل اجتهاده ببالح حقيقة ما [2] أهله من الطاعة له، ولكن من واجب حقوق [2] على العباد النصيحة بمبلغ جهدهم والتعاون على إقامة الحق بينهم. وليس امرء وإن عظمت في الحق منزلته وتقدمت في الدين فضيلته بفوق أن يعان على ما حمله [2] من حقه ولا امرء وإن صغرت النفوس واقتحمت العيون بدون أن يعين على ذلك أو يعان عليه. فأجابه رجل من أصحابه بكلام طويل يكثر فيه الثناء عليه ويذكر سمعه و طاعته له. فقال عليه السلام: إن من حق من عظم جلال [2] في نفسه وجل موضعه من قلبه أن يصغر عنده لعظم ذلك كل ما سواه، وإن أحق من كان كذلك لمن عظمت (3) نعمة [2] عليه

(1) أي على مجاريها. (2) محاج جمع المحجة: وسط الطريق. (3) في نسخة: من عظمت.